صواب وتردده لعد هذا قال الامر الي سلامة ما اشتهر بينهم في ذلك من العارض
فلا ينبغي ان يعد من قبيل ما هو من الخطا واقول مارد المصنف قول سيبويه
وانما رد ما استشهد به له ولا يلزم من رد ما استشهد به له رده قوله وليس
بلازم عند سيبويه لم يحك الرضي ذلك عن سيبويه وانما حكاه عن المالكي
واخيار ونصه في باب المبتدا والتزامهم اتحاد العامل في الحال وصاحبها لا دليل
لهم عليه ولا ضرورة الجاتهم اليه والحق انه يجوز اختلاف العاملين على ما ذهب
اليه المالكي انتهى قوله معمول المضاف او الجار مقدر قال الرضي اعلم انهم
خلافا في ان العامل في المضاف اليه هو اللام المقدرة او من او المضاف فمن قال
انه الحرف المقدر نظر الي ان معناه في الاصل هو الموقع للاضافة بين الفعل
والمضاف اليه اذ اصل غلام زيد غلام حصل لزيد فمعنى الاضافة قائم بالمضاف
اليه لاجل الحرف ولا شك ها هنا عمل حرف الجر مقدر القوة الدال عليه بالمضاف
الذي هو مختص بالمضاف اليه او مبين به ومن قال ان عامل الجر المضاف
وهو الاولى قال ان حرف الجر شرائطه منسوخة والمضاف مفيد لمعناه ولو كان
مقدرا لكان غلام زيد نكرة كغلام لزيد فمعنى كون الثاني مضافا اليه حاصل له
بواسطة الاول فهو الجار بنفسه وقال بعضهم العامل معنى الاضافة وهو
وليس بشيء لانه ان اراد كون الاسم مضافا اليه فهذا هو المعنى المقتضي والعامل
ما به يتقوم المقتضي وان اراد بها النسبة التي بين المضاف والمضاف
اليه فينبغي ان يكون العامل في الفاعل والمفعول ايضا النسبة التي بينهما
وبين الفعل كما هو مذهب خلف ان العامل هو الاسناد قوله ما بيننا اذا
صرح الحق فاصغ له هذا صدر بيت عجزه وطح قطاعة سهو بصحة رشع وقد
تقدم في الجهة الخامسة فيما يحتمل باعتبار عامله وجهين قوله لان الحال
حينئذ من المعرفة هذا هو المرجح لكون موحشا حالا من المستتر في الظرف
قوله واما جواب ابن خروف اجاب ابن خروف عن تجويز كون موحشا
في البيت حالا من الضمير المستتر في الظرف بان الظرف ها هنا لا استتار فيه
لانه انما يكون فيه مستترا اذا تاخر عن المبتدا واما اذا تقدم عليه فلا ورد
المصنف بان هذه التفرقة مخالفة لاطلاقهم ولقول ابي الفتح مع عدم
اعتراضهم عليه بها واعتراضهم عليه بخلافها فقوله ولقول ابي الفتح معطوف
على لاطلاقهم قوله عليك ورحمة الله السلام ه هذا عجز بيت صدره ه
الا يا نخلة من ذات عرق والمراد بنخلة هنا امراة وبذات عرق موضع
قوله وقد اعترض يعني انه اعتراض على ابي الفتح في قوله ان عطف رحمة
على المستتر في عليك اولى من عطفه على السلام بان ما ذهب اليه فيه تخلص
عن ضرورة وهي تقدم المعطوف على المعطوف عليه بضرورة اخرى وهي
العطف على الضمير المرفوع المستتر مع عدم الفاصل ولم يعترض على ابي الفتح

قوله
بانه ليس

بانه ليس في عليك ضمير لتقدمه على المبتدا وعدم اعتراضهم بذلك يدل على
ان الظرف فيه مستتر مع تقدمه على المبتدا قوله وجوابه ان عدم الفصل
اسهل لوروده في النثر اي والجواب عما اعترض به على ابي الفتح من انه تخلص
عن ضرورة لضرورة لوروده في النثر انه لم يتخلص من ضرورة الى ضرورة مثلها
وانما تخلص من ضرورة الى ضرورة اسهل منها وذلك ليس بممتنع قوله واما
جواب ابن مالك بان الحمل على طلل اولى لانه ظاهر فانما يصح لو ساوى الظاهر
المضمر في التعريف يعني ان ابن مالك اجاب عن قولهم لا نسلم ان صاحب
الحال طلل بل هو ضمير المستتر في الظرف بان جعل صاحب الحال طلل اولى
من جعله الضمير المستتر في الظرف لان جعل صاحب الحال الاسم الظاهر
اولى من جعله ضمير ذلك الاسم ودفع المصنف هذا الجواب بانه انما
تثبت هذه الاولوية لو كان الظاهر معرفة كالمضمر واما اذا كان نكرة
فجعل صاحب الحال ضمير الاسم اولى لكونه معرفة كما هو الاصل في صاحب
الحال قوله احدهما ضبعان في تثنية ضبع للمونث وضبعان للمذكر
يعني ان المونث من السباع يقال له ضبع بفتح اوله وضم ثانيه وللمذكر
منها يقال له ضبعان بكسر اوله وسكون ثانيه وزيادة الف ونون
في اخره فاذا ارادوهما وثنوا غلبوا المونث لقلة حروفه على المذكر
فقالوا ضبعان هذا ولكن في الصحاح الضبع معروفة ولا تقل ضبعة
لان المذكر ضبعان والجمع ضباعين مثل سرحان وسراحين والانثى
ضبعانة والجمع ضبعانات وضباع قوله وهو سهو فرق الحكماء بين
السهو والنسيان بان عدم الصورة الحاصلة عند العقل عما شانه
الملاحظة في الجملة ان كان العقل بحيث يتمكن من ملاحظتها اي وقت
شاء يسمى ذهولا وسهوا وان كان بحيث لا يتمكن من ملاحظتها الا بعد
تجشم كسب جديد يسمى نسيانا قوله ولا يجتمع الليل والنهار لقائل
ان يقول ان اراد لا يجتمعان في الوجود فمسلم لكن لا يفيد لان المراد
بقوله ان يجتمع شيئان هو الاجتماع في حكم من الاحكام وان اراد
لا يجتمعان في حكم فممنوع قوله وضابطها في الشرح يقع التغليب
بدون هذا الضابط ففي التنزيل والذين يتوفون منكم ويذرون
ازواجا يتربصن بانفسهن اربعة اشهر وعشرا والمراد عشرة ايام
بلياليهن لكن انت التغليب الليالي واقول هذا الضابط انما هو
لتغليب الليالي في التاريخ لا لتغليب الليالي على الايام مطلقا نعم
مقتضى التغليب في هذه الاية انه لا اختصاص لتغليب المونث على
المذكر بمثل المسئلتين قوله لان الله تعالى موجد للا فعال والذوات
جميعا لا موجد لهما في الحقيقة سواه ففعل العبد مستندا الى الله